

بداية المجتهد (581) " صلاة الاستسقاء " للشيخ مصطفى العدوي

تاريخ 22 0202

مصطفى العدوي

العالمين والصلاة والسلام على رسولنا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته واستن واهتدى بهديه الى يوم الدين وبعد.
فهذا درس من دروس بداية المجتهد. ونهاية المقتصد للامام ابن رشد المالكي رحمة الله تعالى عليه. الدرس متعلق بصلاة الاستسقاء.
وبعض - 00:00:00

الخلافات الواردة في شأنها ووجهات العلماء في ذلك. قال رحمه الله تعالى اجمع العلماء على ان الخروج الى الاستسقاء والبروز عن
المصري يعني الخروج عن مراد بالمصر البلدة والدعاء الى يرحمك الله والدعاء الى الله تعالى والتضرع - 00:00:30
اليه في نزول المطر. سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم. مجموعة لم يقل هنا اجمعوا على صلاة الاستسقاء انما قال اجمعوا
على الخروج الى الاستسقاء الخروج الى الاستسقاء قد يكون للدعاء وقد يكون - 00:01:00
صلاتي والبروز عن المصري البلدة والدعاء الى الله تعالى والتضرع اليه في نزول المطر سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم.
احيانا تكون هناك نقولات بالاجماع واقوال الجمهور. يعني الانسان ان هو يقول اجمعوا على الخروج. للدعاء. لكن الجمهور على -
00:01:30

خروج للصلاة في فرق بين الجماع لان منهم من يقول نخرج وندعو ومنهم من يقول نخرج اصلي لكن الاكثر على اننا نخرج
ونصلي. قال طبعاً في شرع من قبلنا كان الاستسقاء موجودا لكن قد تختلف صورته. واذا استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك
الحجر. كانت من عند - 00:02:00

لله سبحانه ليس لهم دخل فيها وضرب بعصاه الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا. قال في الصلاة في الاستسقاء. هل نصلي لها؟ او
لا نصلي لها؟ هل نستسقي بدون صلاة - 00:02:30

او انها تلزمها صلاة. الذين قالوا نصلي آآ نستسقي بصلاة ورد في ذلك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين قالوا نصلي
بدون نستسقي بدون صلاة قال لان النبي استسقى على على المنبر. جاءه رجل وهو - 00:02:50
فقال يا رسول الله هلكت الزروع وهلكت الماشية تلفت الزروع وهلكت الماشية وجاع العيال ادعو الله ان يسقينا فرفع يديه ودعا الله
ان يسقوا فاستجاب الله سبحانه دعاء رسوله محمد - 00:03:10

صلى الله عليه وسلم. لم يكن هنا لم تكن هنا صلاة. قال واختلفوا في الصلاة في الاستسقاء فالجمهور على ان ذلك من سنة الخروج
الى الاستسقاء. اذا خرجت خرجت للصلاة - 00:03:30

الا ابا حنيفة فانه قال ليس من سنته الصلاة. الجمهور قالوا نخرج ونصلي الا الاحناف قالوا نخرج وندعوا ونخرج وندعو. واصل مسألة
الخروج عن البلدة والدعاء وردت فيها اقوال بعض المفسرين الذين كتبوا في سورة - 00:03:50

يونس صلى الله عليه وسلم انه لما خرج من بلادهم مغاضبا قالوا اغضبنا نبينا لنعذب فخرجوا جميعا واستغفروا الله وتضرعوا اليه
خرجوا عن البلدة لكن هذه اقوال مفسرين ولا يثبت فيها سند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة والسلام - 00:04:20
سبب الاختلاف انه ورد في بعض الآثار انه استسقى وصلى وورد في وفي بعضها لم تذكر صلاة يعني في روايات لم تذكر فيها كلمة
الصلاة وروايات ذكرت فيها الصلاة. فالجمهور - 00:04:50

جعلوا التي ذكر فيها الصلاة قاضية على الرواية الاخرى. قال ومن اشهر ما ورد في انه صلى وبه اخذ الجمهور حديث عباد ابن تميم عن عمه وحديث عباد ابن تميم اصل في صلاة الاستسقاء. يعني هناك احاديث - [00:05:10](#)

اصول في ابواب. بس حديث ميمونة اصل في صفة غسل النبي من الجنابة. حديث ام عطية اصل في غسل الميتة. فهناك احاديث في ابواب هي يعني حديث حكيم ابن حزام. اصل في - [00:05:30](#)

بعض انواع البيوع او في بعض ابواب البيوع. احاديث تكون اصولا في ابواب معينة. الله اعطى كل ذي بحق حقه فلا وصية لوارث. اصل العفو حديث الحقوا الفرائض باهلها. فما بقي في الاولى رجل ذكر. اصل - [00:05:50](#)

في هذا الباب. قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقي صلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة. جهر فيهما بالقراءة وهذه سياي فصل مستقل. وهو وما نقل من اجماع اظنه نقل الاجماع على هذا ايضا. ان ايه؟ على ان القراءة كثيرة. ابوة - [00:06:10](#)

الاتفاق على الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء. خرج بالناس يستسقي صلى بهم ركعتين جار فيها بالقراءة ورفع يديه حذو منكبيه. اليدين حذو المنكبين ولا رداءه وسنة تحويل رداء ثابتة. بهذا الخبر لكن متى يحول الرداء؟ وما صفته - [00:06:40](#) هل يحول الرداء الذي كان على اليمين ياتي على اليسار؟ او انه يقلب هكذا للخلف او يقلب ظهره لبطن. فكثيرون يقولون الذي على اليمين يكون على اليسار. الشاهد ان تحويل الرداء قالوا - [00:07:10](#)

ابوه او من الحكم في تفاؤلا بتغير الاحوال من شدة الى رخاء. ومن ضيق الى سعة كذا التمس بعض العلماء وحول رداءه واستقبل القبلة واستسقى اخرجه البخاري قديه ومسلم هذا اصل اعيد متنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس يستسقي صلى بهم - [00:07:30](#)

ركعتين جار فيهما بالقراءة ورفع يديه حذو منكبيه وحول رداء واستقبل القبلة واستسقى اخرجه البخاري ومسلم. هذا حجة الجمهور القائلين بالصلاة للاستسقاء اما الاحاديث التي ذكر فيها الاستسقاء ليس فيها ذكر الصلاة فمنا حديث انس بن مالك عند مسلم وعزي للبخاري - [00:08:00](#)

ايضا انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل فادعوا الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة الى الجمعة. مطرنا - [00:08:30](#) الجمعة الى الجمعة. هنا دعنا المنبر ان ما انشأ لها صلاة مستقلة وعبدالله بن زيد المازني وفيه انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة ولم يذكر فيه الصلاة. لم تذكر فيه - [00:08:50](#)

الصلاة ما نفت يعني الجمهور قالوا ما نفت. فاحيانا الراوي يروي ويقصر في الرواية واحيانا يروي الحديث مطولا وهنا انو على امر ان بعض اخوانا احيانا واصبحت لهم حساسية وعندهم حساسية. في الالفاظ الشاذة التي وردت في متون بعض الاحاديث. فالحساسية - [00:09:20](#)

المفرطة احيانا يأتي الحديث مختصرا في موطن ومطولا في موطن اخر. فيقولون الرواية التي فيها التطويل شاذة. لكونه روية في عدة مواطن مختصرا على على وليس كذلك فليتفطن او يتفطن اخوانا في هذا. فان الحساسية الزائدة في امر احيانا تخرجك عن حد الاعتدال - [00:09:50](#)

الى حد الانحراف. يعني لما كانت الصوفية منتشرة في زمن رشيد رضا ومحمد جمال الدين الايراني المتأفن عن محمد ابن عبده المصري كانوا يحاربونها ومع حريهم لها نفى معجزات النبي. نفوا معجزات رسول الله. وقال احدهم لا يلزمني احد - [00:10:20](#) قد او قال احدهم ان المائدة لم تنزل على عيسى. ما فيه اية انها نزلت. كاد يقول ويكذب بقوله تعالى وهو لا يدري اني منزلها عليكم. قال اخرون في قوله - [00:10:50](#)

تعالى فقلنا اضربوه ببعضها قال هذا اشبه بالقصص التمثيلي. ضرب مسال. هكذا قالوا ان لما انتشرت فئة فكرة التكفير كان الذين يحاربونها يصلوا الى الارجاء. اي كلمة فيها كفر لا يريدونه - [00:11:10](#)

لا يريدون سماعه. وهكذا كل فريق احيانا يتقلد مذهباً ويشز فيه محاربه يأتي يجور على على الاتجاه الآخر ولا يتوسط في الرد. قال وزعم بظير هذا الاثر ان ذلك مروى عن عمر ابن الخطاب اعني انه خرج الى المصلى فاستسقى ولم يصلي - [00:11:30](#)

في فرق بين رواية الحديس بالمعنى وروايته باللفظ. يعني كان معي الان اخ من الاخوة واه فكان يسير مسألة الوارد عن الرسول انه كان لا يسبح في السفر. فسألته هل اللفظ ورد بهكذا ان - [00:12:00](#)

الرسول كان لا يسبح في السفر او انه ما رآه يسبح. فاضبط اللفظ فهنا الشيء بالشيء يذكر هنا فهنا يقول روي عن عمر انه خرج الى المصلى فاستسقى ولم يصلي. يعني هنا يثبت ان عمر - [00:12:20](#)

لم يصلي الى اي شيء استند؟ استند الى اسر عمر مع ما فيه من علة تتغاضى عنها لانها خفيفة ان عمر كان اذا قحط واستسقى بالعباس فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا - [00:12:40](#)

تسقيننا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون. ليس فيه ذكر الصلاة من من عدمها. ليس فيه ذكر الصلاة من عدمها. فاذا قال خرج عمر الى المصلى فاستسقى ولم يصلي. غير في غير في اللفظ - [00:13:00](#)

والحجة للجمهور انه لم يذكر شيء فليس وبحجة على من ذكره. والذي يدل عليه اختلاف الاثار في ذلك عند ليس عندي فيه شيء اكثر من ان الصلاة ليست من شرط صحة الاستسقاء. وصحيح النبي على المنبر - [00:13:20](#)

لا لكن هل هي سنة؟ هي سنة. لكن هل تجب او هي شرط؟ ليست بشرط وهذا مسدود من آ ابن رشد رحمة الله تعالى عليه. ليست من شرط صحة الاستسقاء اذ قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم استسقى على المنبر - [00:13:40](#)

لا انها ليست من سنتي كما ذهب اليه ابو حنيفة. واجمع القائلون بان الصلاة من سنته على ان الخطبة ايضا من سنته. اوجبوا الصلاة واوجبوا الخطبة لورود ذلك في الاسر. قال ابن المنذر سبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الاستسقاء - [00:14:00](#)

اسقائي وخطب. صلى وخطب. مراد ابن المنذر هنا ان الواو عاطفة. ان عفوا للتشريك ليس مراده الترتيب. لان هناك خلاف في الترتيب. هل الصلاة قبل الخطبة او الخطبة قبل الصلاة قال فرأى قومه واختلفوا هل هي قبل الصلاة او بعدها؟ لاختلاف الاثار في ذلك فرأى قوم - [00:14:30](#)

انها بعد الصلاة قياسا على العيدين. وبه قال الشافعي ومالك. وقال الليث ابن سعد الخطبة قبل الصلاة الليث ابن سعد عالم لا يستهان به في الفقه. قال الشافعي الليث افقه من مالك - [00:15:00](#)

ولكن كما قال العلماء لم يكن ليث اصحاب يقومون به كما قام اصحاب مالك بمالك اما الدليل على تقديم الخطبة على الصلاة خلافا للعيدين. اخرجه البخاري ومسلم. عفوا اخرجه البخاري - [00:15:20](#)

من طريق ابي اسحاق خرج عبدالله بن يزيد الانصاري خرج معه البراء بن عازف وزيد بن مرقم فاستسقى فقال بهم على رجله عن غير على غير منبر فاستغفر ثم صلى ركعتين لم يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقيم - [00:15:40](#)

قام بهم على رجله على غير منبر. يعني قام بهم خطيبا اما الشافعي فبنى على القيام بس. الحديث الذي استدل به الشافعي من حديث ابي هريرة. خرج رسول الله يوما فاستسقى فصلى ركعتين بالاذان والاقامة - [00:16:00](#)

ثم خطبنا ودعا الله وحول وجهه رافعا يديه ثم قلب رداه فجعل الايمن على الايسر والايسر على الايمن اسناده ضعيف في النعمان ابن قال القاضي وقد خرج ذلك ابو داود من طرق اللي هو عفوا وقال ابن المنذر قد روي عن - [00:16:20](#)

النبي انه استسقى فخطب قبل الصلاة. وروي عن عمر بن الخطاب مثل ذلك وبه تأخذ. قال القاضي قد خرج ذلك ابو داود من طرق ومن ذكر الخطبة فانما ذكرها في علمي قبل الصلاة. يعني ليست - [00:16:40](#)

لا يدعيني الى هنا نجتزئ بهذا القدر نستطيع ان نقول اجمعوا على الدعاء اذا طاحت الناس وعلى الخروج له ويرى الجمهور الصلاة معه الدعاء ويرى الجمهور الخطبة معه الصلاة. ويرى فريق من اهل العلم انه - [00:17:00](#)

اذا خطب يخطب قبل الصلاة وقال اخرون الشفع ومالك بعد الصلاة واتفقوا على الجهر في صلاة الكسوف. بهذا القدر نجتزئ ولن رضي ان ناتعة. صلاة الاستسقاء. اعفوا الاستسقاء. عفوا كلامنا كله على الاستسقاء. آ نجتزئ حتى نستطيع ان نواصل رحلتنا العلمية -

00:17:30

ان شاء الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام - 00:18:00